مسلم وصاحب التنبيه وغيرهما على كتابة الصلاة فقط بدل على عدم
كراهة الافراد النبيين يعني بانه كما قاله الازهري والحريري والقاضي
عبد الوهاب والشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد وابن الصلاح من
السور وهو بقية نحو الماء وهو المشهور فيهما الذي عليه الاكثر واختلفوا
هل هو الباقي مطلقا قل او كثر او الباقي الاقل والاول هو الصحيح
ويعني الجميع كما قاله الجوهري والجواليقي وابن بري بن سورة الكريمة
وهو حايط عيط بها وعليه قول القايل

• الزم العالم تجنب طرا • فهو فرض في ساير الاديان •

جمع نبي من النبا وهو الخبر لانه مخبر بفتح الباء عن الله بما يرجى
اليه او بنبوته ويكسرها على ما قاله بعضهم لا يخبر نفسه بذلك
ولقول بعضهم اشيب عليه ان يخبر نفسه بذلك والمنزل بعضهم
تصحيهم انه يجب غيره بنبوته وان نظر فيه وبترك الهمز وهو
الاكثر اما تخفيفا من المهموز بقلب همزته يا واما من النبوة وهي
الرفعة لان النبي مرفوع الرتبة على غيره من الخلق وبعضهم
رجح هذا والمرسلين واسما الانبيا كلهم اعجمية الا اربعة محمد
وشعيب وهود وصالح قاله التتائي في شرح الرسالة القيروانية
وزاد ابن نكجي اسماعيل وفيه نظر اذ لفظ اسمعيل اعجمي
نعم الانبيا كلهم عجم الا خمسة محمد واسمعيل وهود وصالح
وشعيب والمعتمد ان محمدا وهودا وصالحا وشعيبا ذوات اسم
عربية وكذا اسما وهم واما اسمعيل فذا انه عربية واسمه اعجمي
وال اصله اهل ابدلت الهاء همزة فتوالت همزتان فقلبت الثانية
الفا بدليل تصغيره على اهيل كذا قيل وهو غير متجه اذ
يجوز ان يكون اهيل تصغير اهل لا تصغير ال وقيل اصله اول

صح وعلى ساير ح

بفتح

٤

بفتح الواو تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا ولا يضاف الا لمن له
شرف من العقلا الذكور فلا يقال ال الاسكاف ولا ال مكة ولا ال
فاطمة واما قوله تعالى ادخلوا ال فرعون الاية فلتشرفه الدنيوي
كذا قيل والحق ان التشرد كما اغلبية لقولهم ال الله وال البيت
وقول عبد المطلب وانصر على ال الصليب وعابديه اليوم الك
والصحيح جواز اضافته للضمير ومنه حديث اللهم صل على
محمد وعلى اله وقول عبد المطلب المتقدم كل اي كل واحد
من النبيين بحذف المضاف اليه لدلالة السياق عليه والذي
اختاره الامام مالك والازهري ورجحه النووي في شرح مسلم
ان الصلى الله عليه وسلم اتباعه وهم امة الاجابة وهو اللايق
بمقام الدعا لكن قيده القاضي حسين وغيره بالاتقيا منهم
ويوبيه قوله تعالى ان اولياوه الا المتقون وقيل هم اهل الكلام من
طلق عليه وقيل يبقى على اطلاقه بان يراد بالصلاة الرحمة
المطلقة وخبر ال محمد كل تقي سنده واه جدا وروي عن جابر من
قوله بسند ضعيف وجرى فيه خلاف في باب الزكاة والحق
والمشهور من مذهبنا اختصاصهم فيهما باقاربه المومنين من
بني هاشم وزاد الشافعية والمطلب وساير الصالحين وهم
القايمون بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فدخل الصحابة
كلهم لثبوت وصف الصلاح والعدالة لجميعهم ودخل غيرهم ممن
اتصف بذلك جعلنا الله تعالى منهم امين كذا في شرح الهيتمي
وايضا الصحابة داخلون في اله فلو اخرناه لعلمت اتباعه
او بالاقتباس منهم تتمة في منع الصلاة على غير الانبيا
والملايكة استقلالا لا ذكراتها او كونها خلاف الاولى خلاف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)